

سُبْحَانَ رَبِّ الْعَالَمِينَ

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى
مكتبة الملك عبد الله بن عبد العزيز الجامعية
قسم المخطوطات

تعالى جمل وهو حضور رب تعالى يحيى صفاته
ما أنت أباً على إيمانه والغد للظلام وأسرف
لذكر المسم به حال الشبع سعد الدين العسالى
رحمه الله تعالى إنها مقصورة العبار عن الحاطمة
بأنه لشئهم احتضنه سمع دواهى
حمد اسمصون على أنه معقول مظلن
وقد ورد في حكم زكريا مذكورة في السواع
أنا عرضه بعوله به حلو عن العلب
الغر ايمد ايده ب الله به عن العلب
كماء والقلب معلوم والغر مقصور بكت
بالسايق وفدى التصر ولقلادة على عي بصيره
وهو الحامل اطلاق محاري والغر المضارقو
عن العلب وتنين الحفلي بالقمر لأن الما هيل
للمونه محير بشسم الأعنى وراقا على العنصر
للسن يشارق في الدين قال الله تعالى فلما رأى الأعنى
الأبصار ولكن تغير الغلوت التي في الصدور بالرغم
وقال قاتدة رحمه الله البصر ظاهره يطلع وعمق
وبضم القلب هو البصر النافع أنتهم ولما
حمد الله تعالى صلي على نبيه صلى الله عليه
 وسلم

وسلم العزائم تعالى ساته الرؤوف من صفا عليه
وسلموا أسلمه وأعزوله صلبه على الصفا طلاقه
من ضل على في كتاب لم ينزل الملائكة سمع
له ما ذاد من اشي في ذلك الكتاب فقال
الصلوة تجيء أي بعد ماتقدم وهو هناءه
مني على الصنم فهو فخرها بعد العناوه والصلوة
لله الدعا والصلوة المطلوبة من الله تعالى
رخه وقبل صغيره وقبل كل منه وقيل
ما وعدهم اللهم ذكره هو الأوجه الشيع
يهقات الرؤوفين بين الهايم رحمه الله تعالى
وغيرها بالسلام لهم وخاص تراهم افراد
أعدها عن الآخر وقال **والسلام** أي العفة
عليه وبينة الإسلام وهو سباص الله عليه
 وسلم قال الله سبحانه وتعالى عليه أسمائهم
 وهو سباص المسلمين والتي صلبه على علب
 وسلم إنسان أو هي الله تعالى ولهم توصيفه وقاره
 وكان أسرى يذكر رسول الله صلى الله عليه
 وقيل لها سبق واحد وهو متفق الرسول
 والمفهوم من النساء المنحرفة مهونا

الله تعالى ويلاذن وهو اللئوس الشؤون وهي
الرقة لان العيور قرع الرتبة والذين ما
سمى لهم من الأحكام والسلامه والعمق
والانعزال الوهيه المعناعي ولا ينفع
الانغول الامر والهفي والامان هو التمرين
بما جاتي الهم عن الله تعالى والاقراره
وهما اوايا حلعامه موما فاصد وهم
واحد فلا يصح في السر عن حكم على احد
باتهم مؤمن ولست بعذن ولا عكس ولا
تعني بوجده لها سوي هذا وقوله **كفر**
بدل من بيتي فكلون محظوظا ومحظوظ
على انه خمر ميتا احمد وفراش من
الشماء استاصلي الله عليه وسلم وهي كما قال
ابن الهمام عن أبي يكر بن العوف قوله **والزوق**
رحم الله أبا ايش واحتاره هذا الاستئجره
منها أنا الله تعالى ذكره في القرآن العظيم
في سيف الاشتراك ومنها أنه استهر واستهزأ
استعما في السنة المحاجة والتابع
بدل من بيتي **كفر** بعدهم وقوله **حاتم رسول رب العالمين**
وانسانيه

وَأَنْتَ أَيَّهَا الْمُجْرِمَاتِ
وَحَامَ النَّبِيُّ وَالصَّلَوةُ وَالسَّلَامُ عَلَى الْمَطْرِدِ
وَقُلْ جَمِيعَ الْأَمْمَةِ وَقُلْ عَزَّزَةُ الدِّينِ
تَسْبِيُّونَ اللَّهَ وَهُوَ أَكْرَمُ الْوَالِدَيْنِ
وَقُلْ أَقْرَبُهُمْ مِنْ قَرْشَنِ وَقُلْ عَنْدَهُ دَلَلٌ
وَهُوَ أَسْمَمُ الْمَاحِضَاتِ مَعْنَى السَّجَاجِيِّ
وَهُوَ مِنْ أَحَمَّ مَوْتَاهُ وَلَرْبَاعَةٌ
وَمَاتَ عَلَى ذَلِكَ وَقُلْ مَنْ طَالَ صَبَبَهُ
وَقُلْ عَنْدَكُمْ مَحَاكِسُهُ لَهُ الْأَحَدُ عَنْهُ
وَقُلْ عَنْدَكُمْ وَمَأْخِذُهُ صَلَالُ الْمُهَاجِرِ
وَقُلْ عَلَيْكُمْ وَصَلَالُ الْمُهَاجِرِ وَسَمِّيَ
وَقُلْ سَلَالُ الْمُهَاجِرِ وَبَانُوا حَمَّا
الْمُهَاجِرُ أَيْ كَرِبَّةٌ وَصَدَّقَتْ نَفْعَلَ عَلَيْهِ وَسَعَى
الْمُهَاجِرُ فَجَرَ سَرَّعَهُ أَيْهُمْ تَعَصَّمُهُ وَبَحْرًا
صَلَالُ الْمُهَاجِرِ وَنَعَالُ تَاحِثَتِ الشَّيْخِ حَرَيْشَةَ وَالْمَحْرَى
عَنْقَدَنِ طَلَبَ الْأَخْرَى وَكَثِيرًا مَا سَعَلَهُ النَّعَمَا
الْمُهَاجِرُ بَعْنَى الْأَخْجِيمَةِ دَوَالَ الْأَغْوَاطِ الْمُلَاثَةَ
مِنْ زَرَقِ شَرِيفٍ وَنَبِرِ الْمَهَادِيَةِ كَلَانِمَ وَمِنْ أَبْنَانِ يَهُوسِ
مِرْتَبَةِ الْأَصْنَاعِ وَكَلَامِ اجْعَجَعِهِمْ إِلَيْهِ أَبْنَانِ مَدْرَمِ
هَذَا الْأَجْتَمَاعُ لِسِرِ الْأَجْتَمَاعِ الْمُرْفُونُ لِلْأَجْتَمَاعِ الْمُرْفُونُ
ذَكْرُهُ الْمَالِمَةُ حَامِكُهُ الْمَحْقِيقُنْ شَهَادَ الرَّدِّ الْمُهَبِّرِ قَاسِ الْمَارِدِ
أَمِينَ أَمْ لَوْهَهُ حَاشَةَ الْمُهَبِّرِ الْمُهَبِّرِ الْمُهَبِّرِ الْمُهَبِّرِ

قرى ونواحيها كلها من جهات الخواص مع انهم من جهات سقون الا وهم مقدمة على جهة العموم وكذا اقطاعياتها، هكذا فرقاً ينبع ازدياد الابن والمرأة الظاهرة هنا اختلافاً ما بين ابنة عمدة ونوعها الا لانه
عن المزوج للذكور لا يعودون ابرهة ولذلك مستحبة في كل من ولد ذكر او ابنة ولدت ذكر او ابنة لانها عاصبة لعدم استمررت المفروض وان ارادت انت وريث السادس بكل اذلين ونفيه على ما يسمى بمعظم عصافير اذهبين

الحضرى بذلك رخل له حال وعم فورثه
الحال دون العم هؤلأ يكتو ما الحال ابن ابي
الميت وصورها أن ينتاج لفراه وسروجه
ابن أمها فيولد لكرمه ابن فابن الاب
عم ابن الابن وابن الابن حال ابن الاب
فلومات ابن الاب عن ابن الاب وعن
عم ابيها فقد حلق حاله الذي هو ابن
احيه وعنه فاما لابن الحميم ذوقه
ومن ذلك حلى راث قوما يقسمون
ما لا يقال لانهم لا يعلمون ابا او ولد
ذكر الميت وإن ولدت ابنة ورثت فالذى
زوجة الابن والورثة الظاهرون زوج
واياعان ويش فلوقاالت ان ولدون ذكر
ورث وورثت وإن ولدت ابنة لم ترث
علم ارت فهم ينت ابنة الميت ورثة ابن
ابنة اخر وهذا يتناصل ومن ذلك
زوجان احدهما ثالث المال وأخر ابا ثالثه
صورتهما اباعان ويش ابن في كما ابنة ابن
آخر من ذلك رجل وبناته ورثاما لا

فِرْصَةُ سَقْنَ

تصعین صورتیه ماند عن روح هوان غم
و سیست منه و من دل امراه و رشت ایرونه
احقر اسعا واحد ایغرا واحد محصل الماخص
اموالهم مال مل راحدمهم الموان هم
ایرمع احقر اشغال الاول شماينه و المثانيه سنه
وللثالث تلاته وللرابع درهم واحد فلم ما ان
الاول اصحابها منه درهمان وكلم درهمان
فصار للثاني شماينه و للمثالث خمسه وللرابع
ثلاثه ثم مات الثاني عن شماينه فاصابها
منه درهمان فصار لها اربعه والباقي اخوه
فصار للمثالث شماينه و للمرابع سنه ثم مات
الثالث عن شماينه فأصابها درهمان فصار
لها سنه والباقي لا حيه فصار له اثنى عشر
فلم ممات غنمها اصحابها منه ثلاثة فصار
لهما سنه وهي نفس مجموع اموالهم
ولقيت بالدوانه كما اشرت الي ذلك في
الملاقات لان المرأة دفت حمه ازواجاها
وبنطها ببعضهم فقال وفارثه بعدة وبنطها
بعدة ونعلها ازدهم دو المباحث جعفر

قوله وموذج امرأة ترجمت المذهب من صور الوفاة فما صاحب بفي ش المذهبات ادفني قولي الوراثة متعلقة ببيته وليكون في محل
ذلك صحة لبيانه

قوله وعنهما الصريح احداها لا يكاد احتزى به عمالها تناقض عيشه او بالان يكون الجميع بينها وقوله فالحاصل اربع
روجات الا خاصتها التي عكر وشول لسبعين عشر لاروجات الربع كلها تتباين عدهن والام سبعين والاخرين في اربع
اربعه تتباين عدهن وللآخوات للاب عائمه ان تقسيط عدهن ويتباين عدهن وبين عدهن وبين عدهن الروجات تتباين فاضي
لكل الة في اربعة حكمها فاصنفها اذنا من امر فاضي في اصلها على الاربعة وعشرون وعشرون عشر فتصبح من مائتين واربعمائة
للروجات مستويات لا تفون للكل واحدة تسعه والام اربعة وعشرون وللآخوات للاب ستة وسبعين الكل واحدة الماء

وختال فرجم الصريح ثم المريض وأخته
راسيه وبنت الصريح اخنا المريض لامه وأختنا
الصريح لامه اخنا المريض لامه وعانت
الصريح احد اهم الاب واحرى الام وعانته كذلك
واربعين روجان المريض فالحاصل اربع
روجات وام واحتان الام وتلات اخوات الاب
والله اعلم ومن اراد المزيد من هذا مراجع
التجم في علم الفراعنة والوصايا وما يحتمل
اليه من المساب والدوريات في الاقارير
وعبر ذلك فقليله بكتابنا شرح الترتيب
يطغى عليه عالم يدعوه كتاب يعنى على كل
شيء في ذلك وهذا الخر ما اردت ابردا وله
في هذا الشرح المبارك حقول الله خالصا
لوجهه الكريم وعصمه وقاربه من
الشيطان الرجيم وسأل الله النفع به لي
ولوالدي ولأولادي وأقاربى ولجميع
المسلمين في الدنيا والآخرة أمن قال
ذلك مطلعه فرغت من تاليفه في سباع
عشرين شهر شوال المبارك سنة ٩٠٣

وكان لها من قسمة المال بقيمة **هزلاً يتعذر**
الحال استثنى وما جاؤت في مال بغير سهامها
إذا مات زرعاً بالوراثة **بزهراً** ومن ذلك
امرأة ترجمت اربعة ارواح فورثت من مال
كلهن بقيمة الاجواب هذه امرأة ورثت
هي وأحوالها اربعة ائمه فاغتفاهم ثم ترجمت
واحداً بعد واحد على التعاقد وما تواعدها
فلها من مال كل واحد الرابع بالنكاح وثلث
الباقي بالولاية يجتمع له من المال وفيها ينفرد
الشاعر وما ذات صبر على اثناء ثمان ترجمة
تعد اربعة فتحوز من مال كل ائمه **بزهراً** ثم يذكر سطر
الذي جمعه **بزهراً** وما ظلمت واحداً من ائمه ولا
ركبت معطشه **بزهراً** ومن ذلك صريح قال المريض
أوصي فقال ائماً يربى انت وأخوك دايموا
وعمال فالصحيح اخوا المريض لامه وان
عمه وأحواله اخوا المريض لامه وابراهيم
المريض وامه وكاهة اخوا المريض فالحاصل
ثلاثة تخلوة لام وام وثلاثة ائمه ولوقال
بزهراً وختال ويتال ولختال وعبات

وختال

٢٦١

وَحَسِبَنَا إِنَّهُ قَدْ يَعْلَمُ الْوَكِيلَ نَعْمَ الْمَوْلَى وَنَعْمَ النَّصِيرِ
وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى الْأَئِمَّةِ وَصَاحِبِيِّنَ وَلَمْ
تَدِيَ الْكَثِيرُ إِذَا أَبْدَى إِلَيْهِ يَوْمَ الدِّينِ هُنَّا أَطْرَافُ كَلَامِ
الْمَوْلَى حَمَدَ اللَّهُ نَعْمَلُ وَكَانَ الْفَرَاغُ مِنْ كِتَابِهِ
يَوْمَ الْأَقْبَابِ

وَقَدْ رَأَى سَنَةُ الْفَ وَمَا يَرَى حَمَدَ

وَسَيِّدِنَا مِنَ الْمُجْرَةِ

النَّبِيُّ عَلَى صَاحِبِهِ

أَفْضَلُ الصَّلَاةِ

وَالسَّلِيمِ

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا

مُحَمَّدٍ وَعَلَى

الْأَئِمَّةِ وَصَاحِبِيِّنَ

وَلَمْ

تَلَمَّ

إِذَا

